

124290 - جامع أهله والمؤذن يؤذن للفجر

السؤال

جامعت زوجتي في فجر رمضان قبل الأذان وأذن وأنا على وضعي مع زوجتي لكن توقفت قبل أن ينتهي المؤذن من الأذان هل علي شيء؟ ظناً مني أن لي أن أجامعها قبل أن ينتهي المؤذن من الأذان؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

إذا كان المؤذن يؤذن مع طلوع الفجر ، فالواجب الإمساك عن المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب الشمس ، فإذا قال المؤذن : الله أكبر ، لزم الكف عن الطعام والشراب والجماع وسائر المفطرات .
قال النووي رحمه الله : " إذا طلع الفجر وفي فيه طعام فليلفظه ، فإن لفظه صح صومه ، فإن ابتلعه أفطر ... ولو طلع الفجر ، وهو مجامع فنزع في الحال صح صومه ، أما إذا طلع الفجر وهو مجامع ، فعلم طلوعه ، ثم مكث مستديماً للجماع فيبطل صومه ، ولا يعلم فيه خلاف للعلماء ، وتلزمه الكفارة على المذهب " انتهى من "المجموع" (6/329).
وقال أيضاً (6/333) : " ذكرنا أن من طلع الفجر وفي فيه طعام فليلفظه ويتم صومه ، فإن ابتلعه بعد علمه بالفجر بطل صومه ، وهذا لا خلاف فيه ، ودليله حديث ابن عمر وعائشة رضي الله عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إن بلالا يؤذن بليل ، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم) رواه البخاري ومسلم ، وفي الصحيح أحاديث بمعناه " انتهى .
وعليه ؛ فإذا كان المؤذن في حيك يؤذن إذا طلع الفجر ، فيلزمك النزع عن الجماع ، فور سماعك للتكبير الأولى من أذانه . وإن كنت تعلم أن المؤذن يؤذن قبل طلوع الفجر أو تشك ، هل يؤذن قبل طلوع الصبح أم بعده ، فليس عليك شيء ، لأن الله تعالى أباح الأكل والشرب والجماع حتى يتبين الصبح ، قال تعالى : (فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر) .
وقد سئل علماء اللجنة الدائمة للإفتاء : ما حكم من أكمل سحوره وشرب ماء وقت الأذان أو بعد الأذان للفجر بربع ساعة؟ فأجابوا : "إن كان المذكور في السؤال يعلم أن ذلك قبل تبين الصبح فلا قضاء عليه ، وإن علم أنه بعد تبين الصبح فعليه القضاء .

أما إن كان لا يعلم هل كان أكله وشربه بعد تبين الصبح أو قبله فلا قضاء عليه ، لأن الأصل بقاء الليل ، ولكن ينبغي للمؤمن أن يحتاط لصيامه وأن يمسك عن المفطرات إذا سمع الأذان ، إلا إذا علم أن هذا الأذان كان قبل الصبح " انتهى .
"فتاوى إسلامية" (2/240) .

ثانياً :

إذا كنت جاهلاً بهذا الحكم ، وتظن أن الإمساك إنما يلزم بآخر الأذان ، فلا كفارة عليك ، لكن تقضي الصيام احتياطاً ، مع التوبة والاستغفار من تقصيرك في تعلم ما يجب عليك من أمر دينك .
وانظر جواب السؤال رقم (93866) ورقم (37679) .
والله أعلم .